



غرفة مكة المكرمة
Makkah Chamber
تنمية الأعمال والمجتمع

تعميم

بشأن الحصول على موافقة مسبقة من الجهات الحكومية على التعاقد من الباطن
السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم الغرفة التجارية بمكة المكرمة أطيب التحية والتقدير،

تلقت غرفة مكة المكرمة خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (6/45515074) وتاريخ 13/07/1446هـ، المتضمن بأن الاتحاد تلقى الاتحاد خطاب وزارة البلديات والإسكان رقم (3/4600211977) وتاريخ 05/07/1446هـ، والمشار فيه إلى نظام تصنيف المقاولين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/9) وتاريخ 18/01/1443، وما ورد في المادة (3) منه والتي تنص على "لا يجوز للجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات والأجهزة ذوات الشخصية الاعتبارية العامة إرساء أو قبول أي عرض أو عطاء لأي مشروع يخضع للتصنيف إلا إذا كان المقاول مصنفاً وكان المشروع يقع في المجال والنشاط والدرجة التي تم تصنيف المقاول عليها، والإشارة إلى الفقرة (1) من المادة (71) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والتي تنص على:

1- لا يجوز للمتعاقد معه التعاقد من الباطن مع مقاول أو متعهد أو مورد آخر دون الحصول على موافقة مكتوبة من الجهة الحكومية، وتحدد اللائحة شروط التعاقد من الباطن وضوابطه، والمادة (118) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية والتي تنص على:

1- مع مراعاة ما ورد في المادة (71) من النظام، يشترط في التعاقد من الباطن ما يلي:

أ- الحصول على موافقة الجهة الحكومية المسبقة قبل التعاقد.

ب- أن تشتمل العقود المبرمة مع المتعاقدين من الباطن على الكميات والأعمال الموكلة لهم وأسعار التعاقد معهم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات المشروع.

ج- ألا يكون المتعاقد الباطن من الأشخاص المشار لهم في المادة (١٤) من اللائحة، وأن يكون مرخصاً في الأعمال المتعاقد على تنفيذها ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة إذا كانت الأعمال مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ تلك الأعمال.

د- لا تزيد نسبة الأعمال والمشتريات المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (30%) من قيمة العقد. وحيث أن الوزارة بصدد تحديث آلية تصنيف المقاولين والمكاتب الاستشارية الهندسية، كما تعمل على إضافة معايير جديدة منها سجل الأداء لتقييم سابقة أعمال المنشأة طالبة التصنيف ودور المنشأة في تنفيذ المشروع (رئيسي، باطن، تضامن)، ولن تعتمد الوزارة في سجل الأداء للمنشآت أي مشروع من الباطن ما لم يتم إرفاق موافقة مسبقة على التعاقد من الباطن من الجهة الحكومية.

وتقبلوا فائق التقدير،

الأمين العام

X f @ in s y
Makkahchamber

المملكة العربية السعودية
ص.ب. 1086 مكة المكرمة 21955
Kingdom of Saudi Arabia
P.O.Box: 1086 Makkah 21955

د. تركي بن سليمان بن عبدالله العمرو